كذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها الزوجة المذكورة اعلاه اليمين الواجبة عليها بما شرعا في شأن ما
تشهد به لها اعلاه الرجل على القطع والمراة على العلم يمينا تاما مستوفى حيث يجب وكيف يجب
ونص ما يجب وبحضور تشهد به ولما تم حلفها المذكور ثم اراجعها من الطلاق اعلاه عمرا ربذا لها
في رجعتها بعدة كذا واعاد لها على عاتق ما فعلها الثالث رسمه مراد بيتها الذي عدة كذا ابوديه لها
بعصابة كذا في عام ثم اراجعها على الكتاب والسنة راجعها اليه ولبيتها قبلا باذنها ورضاها وقبله الزوج
المذكور ذا رتضاه تشهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه وبثبوت الرسم اعلاه عنده الثبوت التام
لهذه عنده وثبوته لديه مواجبه وهو بحيث يجب له ذلك من حيث ذكر من شهود العقد اجعل المذكور
والولي بما فيه عنه وفي بحال كمال الاشهاد وعرفهما وفي كذا والتزم لها معلقا بالشرط الا باذنها ورضاها
وكعادة حلة الزوجة على عقد كمال الزوجية بينهما وباثر ذلك وان يذكر الا القابض قلت تراجعها
على الكتاب والسنة راجعها اليه من ذكر اعزه الله تعالى باذنها ورضاها ثم تكمل عقود التعلق

في رفع المراة امرها للشرع رفعت الرفاق الجماعة يكذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها
فلانة امرها مشتكية بمغيب زوجها عنها قبل البناء او بعده ولم يترك لها نفقة ولا كسوة وانها
المنفقة على نفسها وعلى ولدها منه [illegible] وذلك منها على وجه السلف
لترجع بذلك عليه او على من يجب الرجوع [illegible] شرعا وسالت منه اعزه الله تعالى ان يكون القول قولها
في ذلك فاجابها الى ذلك تشهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه من الشهود الواقعة المذكورة
بما فيه عنها وهو بحال صحة وطوع وجواز وعرفهما وفي كذا **العقد على غيبة الزوج** يعرف
شهوده الزوج فلانا وفلانة انه معرفة [illegible] بصحة الزوجية بينهما وانطلاقها [illegible] غاب
عنها من موضع كذا بعد البناء بها او قبله او غاب قبله منذ كذا غيبة انقطاع [illegible] لا يعلم ولم
يترك لها نفقة ولا كسوة ولا شيئا تمون به نفسها ولا بعث لها بشيء [illegible] ولا احال لها بذلك
على احد في علمهم ولا ترك لها بذلك وكيلا ولا حميلا ولا اسقطت عنه ولا رضيت بالمقام معه دونها ولا
يعلمون له مالا سوى كذا والدار المعلومة [illegible] كذا والعرض
[illegible] بيد فلان على وجه الامانة وهو كذا ولا يعلمون مالا غير ذلك ولا ان عصمة النكاح انحلت
بينهما بوجه حتى الان وقيد وا **وان كان** له بنون صغار [illegible]
في حضانة امهم **ثم تكتب** رسم اليمين تقول حلفت [illegible] كذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها
فلانة اليمين الواجبة عليها في شان ما تشهد لها به اعلاه حلفا تاما حيث يجب وكيف
يجب ونص ما يجب وبحضور تشهد به تشهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه وبالاستقلال
رسم الاسترعاء اعلاه عنده الاستقلال التام لصحته عنده وثبوته لديه بواجبه وهو بحيث يجب
له ذلك من حيث ذكر من الشهود الحالفة المذكورة بما فيه عنها في صحة وطوع وجواز وعرفها في كذا
فاذا ثبت رسم المغيب واليمين فان القاضي يبيع على الغائب اصل الملك بعد ثبوت
الملك والحيازة والاشهاد على البيع والسداد في الثمن ثم يقدم القاضي من يتولى البيع حسبما
ياتي ذلك في البيوع ويدفع لها نفقتها ونفقة بنيها منه **وان كان** له مال مودع اقر به المودع
كتبت عند القاضي كذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها فلان [illegible] بيده للغائب
فلان المذكور كذا وكذا على وجه الوديعة وثبت اقراره عنده بذلك وسالته الزوجة ان
يأمره بنفقتها فاقتضى نظره ان امره ان يجري لها منه النفقة وما يجب لها من المعروف شهر
على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه من الشهود [illegible] المودع والزوجة المذكورة بما فيه
عنهما **وان كان** الزوج عديما واردت القطع **كتبت** رسم الغيبة على ما تقدم الى قولك

ولا ترك لها

ولا ترك لها بذلك وكيلا ولا حميلا ولا اسقطت عنه ولا رضيت بالمقام معه دونها وتقول ولا يعلمون له مالا
بموضع مغيبه عنها يعدى لها فيه لنفقتها ولا رجع من مغيبه ذلك سرا ولا جهرا ولا ان عصمة النكاح ا
نحلت بينهما في الان كل ذلك في علمهم وحقيقة وبذلك شهدا [illegible] مسؤولة منهم في كذا **ثم تكتب**
التطليق [illegible] فاني كذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها فلانة المذكورة في الرسم فوقه
في التربص على زوجها والانتظار له اجلا مبلغه شهر واحد من عدة [illegible] عند الاجل المذكور عن
اذن من ذكر تشهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه وبثبوت الرسم اعلاه عنده الثبوت التام بواجبه
وهو بحيث يجب له ذلك من حيث ذكر من الشهود الموجلة المذكورة بما فيه عنها في صحة وطوع وجواز
وعرفهما وفي كذا تحييد اليوم والشهر والسنة **فاذا** انصرم الاجل **كتبت** رسم اليمين والطلاق
لما انصرم الاجل المضروب للفلانة فوقه حلفت [illegible] كذا وهو اعزه الله تعالى وحرسها اليمين
الواجبة عليها في شان ما تشهد لها به في الرسم فوقه حلفا تاما حيث يجب وكيف يجب ونص ما يجب
وبحضور تشهد به ولما تم حلفها المذكور [illegible] في المقام على زوجها المذكور [illegible] او الطلاق
فطلقت نفسها [illegible] من ذكر على زوجها قبل [illegible] وهي طلقة واحدة يملك بها رجعتها
ان قدم موسرا في عدتها تشهد على من ذكر دامت كرامته بما فيه عنه وبالاستقلال رسم الاجل عنده
الاستقلال التام وهو بحيث يجب له ذلك من حيث ذكر من الشهود الحالفة المذكورة بما فيه عنها
في صحة وطوع وجواز وعرفهما وفي كذا **فان** قدم موسرا في عدتها **كتبت** لما ورد فلان المذكور اعلاه على
مدينة كذا الفقيه زوجه فلانة المذكورة اعلاه وقد طلقت نفسها عليه بحكم المغيب وعدم النفقة طلقة
واحدة يملك بها رجعتها ان قدم موسرا في عدتها كما في الرسم اعلاه وذكرت ان عدتها لم تنقض بالاقراء
واشهد الان على نفسه انه ارتجعها من الطلقة المذكورة ارتجاعا صحيحا بما جاز له من ذلك تشهد عليه
بما فيه عنه **وان** قدم وقد انقضت عدتها او كان ذلك قبل البناء **كتبت** لما ورد فلان المذكور
اعلاه على كذا الفقيه زوجه المذكورة اعلاه فذكرت نفسها عليه بحكم ما ذكر اعلاه طلقة رجعية حسبما
اعلاه وذكرت ان عدتها قد انقضت بالاقراء فملكت امر نفسها دونه فراجعها من الطلقة المذ
كورة بحول ربنا اعلاه كذا وتنص على نص المراجعة من الطلاق والتمليك حسبما تقدم وان كان التطليق
قبل البناء لم تذكر طلقة رجعية ولا تذكر عدة [illegible] على ما تقدم في الرجعة من الطلاق قبل البناء وان
لم يقدم وتزوجت كتبت الصداق [illegible] هذه الرسوم [illegible] الى الطلاق [illegible] تقول تزوج فلان فلانة
[illegible] المذكورة بحوله ومطلقة نفسها عن زوجها حسبما في الرسم [illegible] بحوله الحل للنكاح على
[illegible] كذا وتنص على نص النكاح **وضع الاب عن زوج ابنته البكر** او امتعاله به
تقول اشهد فلان على نفسه [illegible] ان زوج ابنته فلانة البكر
في حجره [illegible]
وتنقطع عصمة الزوجية بينهما [illegible] كذا على وجه النظر لابنته
فلانة المذكورة [illegible]
[illegible] النقد المذكور [illegible] الزوج المذكور ذلك من موضعه
[illegible] وان كان [illegible] بالعقد ابتداء
ت العقد كما تقدم [illegible] قلت [illegible] وكذا مدة وقبض منه [illegible]
[illegible] دعوى الدخول وتنبع على ما تقدم **دعوى المراة الى البناء والتزام الزو**
ج [illegible] الاجل لذلك تقول التزم فلان الزوج لفلانة ان يبني بها عند انقضاء اجل كذا وان يجري النفقة
عليها من الان [illegible] والتزم لها ان لم
يبن بها عند الاجل المذكور [illegible] طلقة واحدة [illegible] تشهد عليهما بذلك وعرفهما

موسرا

انظر كلام المطلقة نفسها لاجل الغيبة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)